

الموضوع : التشريعات الليبية

قرار رقم 10 لسنة 2013
في شأن منح الثقة لوزير



منتدى نادي الطفل والأسرة

<http://cfc2003.yoo7.com> • 00218913662383 • abdo1953@live.co.uk

جميع القوانين والقرارات واللوائح المدرجة مأخوذة من مصادرها الرئيسية مع تحملنا كافة
المسئولية

عبد الرزاق بشير الوحشي

مشرف الموقع :

<http://cfc2003.yoo7.com/>

00218913662383

abdo1953@live.co.uk

**قرار المؤتمر الوطني العام
رقم (10) لسنة 2013م
في شأن منح الثقة لوزير**

المؤتمر الوطني العام:

بعد الإطلاع:

- على الإعلان الدستوري الصادر في 3/ أغسطس/ 2011م. وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (2) لسنة 2001م، في شأن تنظيم العمل السياسي والقتصلي ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2012م في شأن إصدار قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية.
- وعلى النظام الداخلي للمؤتمر الوطني العام.
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (10) لسنة 2012م، في شأن منح الثقة للحكومة المؤقتة.
- وعلى ما خلص إليه المؤتمر الوطني العام في اجتماعه العادي الثالث والستين المنعقد يوم الأحد بتاريخ التاسع والعشرين من شهر ربيع الأول/ 1434 هـ الموافق للعاشر من شهر فبراير/ 2013م.

صدر القرار الآتي:

المادة (1)

تمنح الثقة للسيد/ يوسف محمد الشريف، ويعين وزيراً للإعلام، في الحكومة المؤقتة.

المادة (2)

يعمل بأحكام هذا القرار من تاريخ صدوره، ويلغى كل حكم يخالفه وينشر في الجريدة الرسمية.

المؤتمر الوطني العام – ليبيا

صدر في طرابلس:

بتاريخ: 01/ ربيع الثاني/ 1434هـ.

الموافق: 11 / 02 / 2013م.